



١٣٨٧
قرار رقم () لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٠
بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وفي ضوء قرار مجلس إدارة الهيئة للرقابة المالية رقم (٤٠) بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٨ بالموافقة علي ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار .

م	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومي
١	باسم بخيت نظير بدير	٣٦٢٨٦	حر	٢٨٩٠٣٠٥٢٤٠٠٨٣٥

مادة ثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس ادارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

محمد صالح
د. محمد فريد صالح

